النقب من قرب ايلات ، كما يوجب على مصر والاردن ان تضمنا حريـــة استخـــدام اسرائيل لـــه ٠

ويحدد البند و سبل مراقبة القوات العسكرية ولنقرأ الفقرات الخاصة بهذه النقطـــة بكاملهـــا :

« ترابط قوات مسلحة مصرية لا تزيد عن فرقة واحدة ، آلية او مشاة في حدود منطقة تمتد الى ما يقرب من ٥٠ كلم الى الشرق من خليج السويس وقناة السويس » ٠

وهذا يعني ان القوات المصرية المسلحة ممنوعة من التواجد على امتداد اكثر مـــن ثلاثمائة كلم من طول ارض سيناء ٠ .

« ب ـ تقوم قوات الامم المتحدة والشرطة المدنية المزودة بالاسلحة الخفيفة تقوم وحدها بتأدية وظائف الشرطة العادية وترابط في حدود منطقة تمتد الى الغرب من الحدود الدولية وخليج العقبة يتراوح اتساعها بين ٢٠ و ٤٠ كلم » ٠

هذا يعني ان الشرطة ذاتها محرومة من التواجد الا في مناطق محددة من سيناء وان تواجدها مرهون بوقوعها تحت رقابة قوات دولية ٠

على جانبي الحدود

وما دامت القوات المصرية محرومة من التواجد في اكثر من ٣٠٠ كلم متر من سينـــاء ومحرومة من التواجد الفعلي في الخمسين كلم الباقية فقد قبلت اسرائيل البنـد ج وهذا نصـه :

« ج ـ في المنطقة التي تقع في حدود ثلاثة كيلو مترات الى الشرق من الحدود الدولية تتواجد قوات عسكرية اسرائيلية محدودة لا تزيـــد على ٤ كتائب مشاة بالاضافة الـى مراقبين دوليين » ٠

وفي هذا يأتي التطبيق الفذ لما ورد في مشروع السادات عن المناطق المنزوعة السـلاح والمخففة السلاح على الجانبين ٠ ثلاثة كيلو مترات مخففة على الجانب الاسرائيلي اي أقل من مرمى اي رشاش مقابل ٣٢٠ كلم منزوعة السلاح و ٥٠ كلم مخفضة في سيناء ، اي مقابل نزع سلاح سيناء بكاملها ٠

اما محطات الانذار المبكر اي القوات الاميركية وكذلك قوات الامم المتحدة فستتواجد في:

« أ ـ في جزء من تلك المنطقة من سيناء التي تمتد في ٢٠ كلم من البحر الابيـــض المتوسط المجاورة للحدود الدولية » ٠

« ب ـ في منطقة شرم الشيخ لضمان حرية المرور عبر مضائق تيران » ٠

ثم ان الترتيبات الخاصة بنزع سلاح سيناء هي ترتيبات دائمة لا تحدها اي مـــدة ومثلها الترتيبات الخاصة بوجود القوات الاميركية او « محطات الانذار المبكر » على حـد تعبير الاتفاقية على الارض المصرية التي تزيد مساحتها مرتين ونصفا عن مساحة فلسطين٠ وقد نص على انه لا تسحب هذه القوات ما لم يوافق مجلس الامن التابع للامم المتحـدة